فتـــاوى في التّوحيد

لسَمَاحَةِ الشَّيْخِ العلاّمةِ

د. عَبْدِ اللَّـــهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جِبْرِيْنٍ

ـــ رحمه اللَّـــهُ تَعَالَى ـــ

جمع :

حمد بن إبراهيم بن صالح الحريقي

غَفَرَ اللَّـــهُ لَهُ، ولِوَالدَيْهِ، ولِمَشَايخِهِ، ولجَمِيْعِ المُسْلِمِيْنَ

« مُقدِّمــــة الشَّيخِ عبدِ اللَّـــهِ بنِ عبدِ الرَّحمنِ بنِ جِبرينٍ ــ رحمه اللَّـــه ــ » :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، وصلى الله وسلم على محمد وآله وصحبه.

وبعد:

فقد كنت كتبت هذه المسائل المتعلقة بالتوحيد والعقيدة قبل أربع سنوات، وذلك بناء على رغبة الأخ: حمد بن إبراهيم الحريقي -وفقه الله- وقد التزمت ألا أخرج فيها عما أعرفه من معتقد أهل السنة والجماعة، والذي يدل عليه الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة وأئمتها، والذي تلقيته عن مشايخنا من تلامذة أئمة الدعوة، فما كان فيه من صواب فهو من الله -تعالى- وهو الموفق له، وله الفضل والمنة، وما كان فيه من خطأ فمني ومن جهلي ونقصي، وعلى من عرف الخطأ فيه أن ينبهني، والرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل، نسأل الله أن يمن علينا بالهداية والتوفيق لأقوم طريق، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم.

عبد اللَّـــه بن عبد الرَّحمن الجِبرين

« تقديم » :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

أما بعد:

فهذه مجموعة أسئلة كنت قد كتبتها ثم عرضتها على صاحب الفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين –حفظه الله– وذلك عام ١٤١٢هـ، وكانت النسخة الأصل لدي، حيث إنني قد عزمت على إخراج مجموع فتاوى للشيخ عبد الله بعد أن أخذت الموافقة منه شفهيا، ثم صدر المجموع من ترتيب أخي علي أبو لوز وبعد تلك الشهور العديدة رأيت أن أخرجها بجزء مستقل؛ خشية الإثم من كتم العلم وعدم إخراجه للناس، فكان هذا الكتاب الذي يحوي مجموعة من الفتاوى الخاصة بالتوحيد، أسأل الله –جل وعلا– أن ينفع بها.

ونسأل الله –جل وعلا– الإخلاص في الأقوال والأعمال،

وأن يجزي الشيخ خير الجزاء على جهوده.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

حمد بن إبراهيم الحريقي

الرس ص ب: ٥٥٣

وتحريرا في القويعية مساء الأحد

٧ ــ ٥ ــ ١٤١٦ هــ

« حكم التداوي بالقرآن » :

س١: ما حكم التداوي بالقرآن ؟

الجواب: لا بأس بذلك، فإن الله –تعالى– أخبر بأن القرآن شفاء، وأن منه شفاء، فقال –تعالى– : ﴿ **يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ** ﴾
[سورة يونس، الآية : ٥٧] وقال –تعالى– : ﴿ **وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ** ﴾[سورة الإسراء، الآية : ٨٢] وقال– تعالى– : ﴿ **قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ** ﴾[سورة فصلت، الآية : ٤٤] ويؤخذ من هذه الآيات أن الاستشفاء به يختص بالمؤمنين العاملين به، المصدقين بأنه كلام الله، وأن ذلك يستلزم اعتقادهم صحة التداوي به، واطمئنان قلوبهم إليه، ولا بد مع ذلك من صحة إيمان القارئ وعمله بالقرآن، ومعرفته بالآيات والسور التي يتداوى بها: كآيات السكينة، وآيات الشفاء، وآيات التخفيف، وآيات الأسماء والصفات للرب –عز وجل– وآيات التوحيد والاعتماد على الله –تعالى– ويكون ذلك بأن ينفث المريض على نفسه مع قراءتها، أو ينفث عليه القارئ ويقرؤها، أو يخص العضو المتألم فينفث عليه ويمسحه بيده، ويكرر ذلك مرارا، وهذا –بإذن الله وقدرته– يشفي من كل الأمراض: كالمس، والعين، والسحر. والأمراض المستعصية: كالسرطان، والقروح، والأعضاء المتآكلة. وذلك واقع ومجرب ولو استبعده الأطباء وعامة الناس، فإن التجربة أكبر برهان. والله أعلم.

« معنى الورود: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ » :

س٢: ما معنى الورود في قوله -تعالى- : ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ الآية [سورة مريم، الآية : ٧١] ؟

الجواب: ذكر ابن كثير في التفسير عدة أقوال وآثار عن السلف في تفسير الورود للنار:

منها: أن الورود الدخول، لقوله -تعالى- : ﴿ **فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ** ﴾[سورة هود، الآية : ٩٨].

ومنها: أنه العبور على الصراط المنصوب على متن جهنم، وفي بعض الآثار أنهم يقال لهم: قد مررتم عليها وهي خامدة. وفي بعضها أنها تقول: جز يا مؤمن، فقد أطفأ نورك لهبي.

وقيل: إن الورود قيامهم حول النار، ثم يصدرون بأعمالهم، وكان كثير من السلف يشتد خوفهم فيقولون: أخبرنا الله أنا نردها، ولم يخبرنا أنا نصدر عنها.

وقد ورد في الحديث الصحيح عن أبي هريرة مرفوعا: « **لا يموت لمسلم ثلاثة من الولد فيلج النار إلا تحلة القسم** »([1]).

وقد ذكر ابن حجر في فتح الباري (١٢٤/٣) خلافا في الورود المذكور، وصحح القول بأنه الدخول ثم الخروج، أو أنه الممر عليها، واستدل على ذلك، وضعف القول بأنه مختص بالكفار، أو أنه الدنو منها، أو الإشراف عليها، أو أنه ما يصيب المؤمن في الدنيا من الحمى، وذكر الحديث الذي رواه مسلم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: « **لا يدخل أحد شهد الحديبية النار. قالت حفصة : أليس الله يقول: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا**

﴾[سورة مريم، الآية : ٧١] ؟ فقال: أليس الله يقول: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾[سورة مريم، الآية : ٧٢] ؟ ».

وبكل حال فإذا قيل: إنه الدخول، فإنها لا تضر المؤمن، بل يعبرها ولا يحس بحرارتها، ويبقى فيها من كتب له بعض العذاب، أو كتب أنه مخلد فيها. والله أعلم.

« هل كل مسلم مؤمن ؟ » :

س٣: هل كل مسلم مؤمن؟ نرجو الإيضاح.

الجواب: لا شك أن من دخل في الدين وعمل بشرائعه يوصف ظاهرا بأنه مسلم، ويدخل في عموم المؤمنين، وقد أمر الله بالإسلام كما أمر بالإيمان في عدة مواضع، وفسر الإسلام بأنه الاستسلام والانقياد مع الخضوع، وذلك يستلزم فعل كل طاعة وعبادة، وترك كل معصية ظاهرة، كما فسر الإيمان بأنه عقد القلب على اليقين بكل الأمور الغيبية التي ورد ذكرها في الوحيين، وذلك التصديق الجازم يستلزم انقياد الجوارح بفعل الأوامر وترك الزواجر.

فلهذا ذهب أهل السنة إلى أن الأعمال البدنية داخلة في مسمى الإيمان، لكن اختار بعض العلماء كشيخ الإسلام ابن تيمية أن إطلاق لفظ الإسلام لا يعم الإيمان الكامل، واستدلوا بقوله –تعالى– : ﴿ **قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا** ﴾[سورة الحجرات، الآية : ١٤] ورجح آخرون ومنهم

ابن رجب في شرح حديث جبريل المشهور، أنه إذا أفرد اسم الإيمان دخل فيه الإسلام ، وكذا العكس، فإذا قرن بينهما فسر الإسلام بالأعمال الظاهرة والإيمان بأعمال القلب، وذكر أحاديث فيها تفسير الإسلام بالإيمان والأعمال الباطنة، وتفسير الإيمان بأعمال الجوارح.

وبكل حال فالمشهور أنهما مراتب، فالإسلام أعمها يدخل فيه كل من اعتنق هذا الدين ولو لم يطبق تعاليمه، والإيمان وصف أعلى منه، يخص من زاد بالعمل وجزم بالقلب بكل الأمور الغيبية، واندفع إلى طلب الثواب بفعل الأسباب، واستعد للقاء ربه أتم استعداد. والله أعلم.

« ما هي حقيقة التوكل ؟ » :

س٤: ما هي حقيقة التوكل على الله –تعالى– ؟

الجواب: التوكيل لغة: إنابة الإنسان غيره فيما يعجز عنه. يقال: توكل بالأمر، إذا ضمن لك القيام به. والتوكل في الشرع: تفويض الأمور إلى الله –تعالى– والاعتماد بالقلب عليه، والرضا به حسيبا ووكيلا. وهو من العبادات القلبية التي يكثر الأمر بها ومدح أهلها، كقوله –تعالى– : ﴿ **فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ** ﴾[سورة هود، الآية : ١٢٣] وقوله: ﴿ **فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ** ﴾[سورة يونس، الآية : ٨٤] وقوله: ﴿ **فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا** ﴾[سورة المزمل، الآية : ٩] وقوله: ﴿ **وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ** ﴾[سورة الأنفال، الآية : ٢] أي: يعتمدون عليه بقلوبهم مفوضين أمورهم

إليه وحده، فلا يرجون سواه ولا يقصدون غيره، ولا يرغبون إلا إليه، فالله حسبهم، أي: كافيهم. كما قال –تعالى– : ﴿ **وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ** ﴾[سورة الطلاق، الآية : ٣].

والتوكل لا ينافي فعل الأسباب، قال –تعالى– : ﴿ **فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ** ﴾[سورة هود، الآية : ١٢٣] وقال: ﴿ **وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ** ﴾[سورة المائدة، الآية : ١١] فأمر بالعبادة والتقوى التي هي فعل الأسباب وتوقي المكروهات، وقد قال –صلى الله عليه وسلم– : « **لو أنكم توكلون على الله حق توكله، لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصا وتروح بطانا** » أي: تفعل الأسباب وتتقلب في طلب المعاش.

فالمتوكل على الله هو المؤمن الذي يفعل أسباب السعادة في الدنيا والآخرة، ويطلب الرزق ويحترف بنفسه، مع اعترافه بأن ربه –تعالى– هو مسبب الأسباب، فلو شاء لما أثمرت الأشجار، ولا ربح التجار، ولا عاشت المواشي، ولا وجدت الحرف، فإذا فعلها العبد ووثق بربه رزقه من حيث لا يحتسب.

وقد رأى عمر قوما جلوسا في المسجد، وقالوا: نحن المتوكلون، فأمرهم بالاحتراف وقال: بل أنتم المتأكلون. فلا يجعل العبد توكله عجزا، ولا عجزه توكلا.

« حكم مرتكب الكبيرة » :

س٥: ما حكم مرتكب الكبيرة عند أهل السنة والجماعة ؟

الجواب: هو عند أهل السنة فاسق أو ناقص الإيمان، وذلك لإقدامه على اقتراف الكبائر وإصراره عليها وتهاونه بخطرها، فلذلك نخاف عليه من العذاب، بل نخاف عليه من الكفر والردة؛ لأن المعاصي بريد الكفر، فهي تنشأ وتتمكن في القلب، فيضعف الإيمان، وتقوى الدوافع نحو المحرمات، من زنا ومسكر وغناء وكبرياء، واعتداء على المسلمين بقتل أو سلب أو نهب أو سرقة أو قذف ونحو ذلك.

فهذه الذنوب مع الاستمرار تضعف سير القلب والجوارح نحو الطاعات؛ فتثقل الصلوات والصدقات وسائر العبادات، ولا شك أن ذلك منذر بخروج عن الدين، ولعل ذلك هو السر في إطلاق الكفر في الأحاديث على بعض الكبائر، أو نفي الإيمان عن أهلها، كقوله –صلى الله عليه وسلم– : « **سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر** » وقوله: « **لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن** » إلخ.

فنحن نقول: إنه ناقص الإيمان، أو مؤمن بتصديقه بالله واليوم الآخر والكتب والرسل، لكنه فاسق باقتراف الذنوب وتهاونه بها، وقد تشدد الخوارج فكفَّروا بالذنوب، وأخرجه المعتزلة من الإيمان ولم يدخلوه في الكفر، لكنه عندهم مخلد في النار، وأما المرجئة فجعلوه كامل الإيمان، وقالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب، كما لا ينفع مع الكفر عمل. وتوسط أهل السنة فجعلوه فاسقا، وقالوا: هو في الآخرة تحت المشيئة، فإن أدخل النار بسبب كبيرته، فلا بد أن يخرج منها بعد التمحيص بشفاعة الشافعين، أو برحمة أرحم الراحمين.

« حكم السجود على المقابر والذبح لها » :

س٦: ما حكم السجود على المقابر والذبح لها ؟

الجواب: لا يجوز ذلك، بل هو شرك أكبر وعبادة لساكن القبر، وتعظيم لتلك البقعة، فمن فعل ذلك فقد أشرك بالله –تعالى– ولا فرق بين قبور الأنبياء وغيرهم، وقد ثبت في الصحيح أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال في مرض موته: « **لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد. يحذر ما صنعوا** » وقال أيضا في آخر حياته: « **ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك** » رواه مسلم ولا شك أن تحري الصلاة عند القبور، أو السجود عليها من اتخاذها مساجد، فإن كل موضع يصلى فيه يسمى مسجدا، ولو لم يكن هناك بناء مرتفع.

وسبب النهي أن الذي يقصد السجود عند القبر، يعتقد أن صاحبه ينفعه، إما بقبول عمله أو برفعه أو بالشفاعة له، فقد اعتقد في هذا المخلوق ورفعه فوق منزلته.

ولا شك أن العامة إذا رأوا شخصا يقتدى به يقصد القبور، يدعو عندها أو يصلي، أو يعتكف حولها أو يدعو أهلها – انخدع به العامة واقتدوا به، واعتقدوا أن لهذا القبر سرا مكتوما، فلازموه وتحروا الصلاة عنده، وذلك يئول بهم إلى عبادة صاحب القبر ودعائه مع الله، وهو الشرك الأكبر، فقد نهى النبي –صلى الله عليه وسلم– عن الشرك وعن وسائله التي توقع فيه. والله أعلم.

« حكم الذبح للأولياء ودعائهم » :

س٧: ما حكم الذبح للأولياء ودعائهم كالبدوي وغيره؟

الجواب: لا يجوز الذبح لغير الله، ولا دعاء غير الله من نبي أو ولي أو شهيد أو سيد أو غيرهم؛ لقوله –صلى الله عليه وسلم– : « **لعن الله من ذبح لغير الله** » فيعم الذبح للقبر أو لقبة أو شجر أو حجر أو عين أو بقعة يتبرك بها.

وذلك أن الذين يذبحون لهذه الأشياء يقصدون تعظيمها واحترامها وتقديسها، وهذا النوع من التعظيم لا يصلح إلا لله، فيحرم هذا الفعل، وتحرم تلك الذبائح التي أهلت لغير الله تعالى.

ولا يبيحها أن يسمى الله عليها؛ لكونها تعظيما لمخلوق، فيحرم أكلها كما يحرم ما ذبح للأصنام والأحجار ولو ذكر عليه اسم الله، وكذا ما ذبح على اسم المسيح أو الولي فلان، ولو كان أضحية أو هديا، فأفضل الذبائح ما تقرب به إلى الله –تعالى– كصدقة أو هدي، ثم ما ذبح للحم وذكر اسم الله عليه، فأما ما ذبح تعظيما لمخلوق، أو ذكر عليه اسم مخلوق، فإنه حرام فعله وأكله.

فأما دعاء البدوي المصري وغيره: كـــعبد القادر الجيلاني وابن علوان والحسين ونحوهم، ونداؤهم والاستغاثة بهم عند الكروب والشدائد، فهو شرك أكبر، فإنهم مخلوقون مربوبون، لا يملكون لأنفسهم ضرا ولا نفعا، ولا موتا ولا حياة ولا نشورا، فكيف يملكون ذلك لمن دعاهم؟! وقد قال –تعالى– : ﴿ **وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا** ﴾[سورة الجن، الآية : ١٨] فيدخل في ذلك الأولياء والأنبياء والملائكة والجن والأموات، ونحوهم ممن قد انقطع عملهم، فهم لا ينفعون أنفسهم، فكيف ينفعون من دعاهم؟! وإنما علينا أن ندعو لهم، ونسلم على الصالحين منهم في صلاتنا، ونقتدي بسيرتهم التي بها أصبحوا من الصالحين.

« حكم تعليق التمائم » :

س٨: ما حكم تعليق التمائم علما أنها من الآيات القرآنية؟

الجواب: روي عن بعض السلف: كـــابن عمرو بن العاص وعائشة وغيرهما جواز تعليق التمائم، إذا كانت من القرآن أو أسماء الله الحسنى، وحملوا النهي في الأحاديث على التمائم الشركية، وذهب آخرون: كـــابن عباس وابن مسعود وحذيفة وابن عكيم إلى منع ذلك، وهي الرواية المشهورة عن أحمد وهذا هو القول الراجح لعموم الأحاديث: كقوله – صلى الله عليه وسلم– : « **من تعلق تميمة فلا أتم الله له** » وقوله: « **من تعلق تميمة فقد أشرك** » وقوله: « **من تعلق شيئا وكل إليه** ».

وعن سعيد بن جبير قال: من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة.

وعن إبراهيم النخعي قال: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن. يعني: أصحاب ابن مسعود كـــعلقمة والأسود ومسروق وعبيدة السلماني وغيرهم، والكراهة هنا للتحريم.

وأيضا فالمنع منها سدا للذريعة، حتى لا يتوسع الناس بتعليق ما ليس من القرآن.

وأيضا فإن القلب قد يتعلق بها، وهي تحتوي على ورق وخرقة، أو جلد وخيط ونحو ذلك، ومن تعلق بمخلوق وكل إليه.

وأيضا فإن من علقها على طفل ونحوه فلا بد أن يمتهنها، فيدخل بها المراحيض والحمامات والأماكن المستقذرة، مما فيه إهانة لكلام الله تعالى.

وهذا بخلاف الرقية بكلام الله –تعالى– أو بأسمائه الحسنى، أو بالأدعية والأوراد المأثورة، فإنه جائز لقوله –صلى الله عليه وسلم– : « **لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا** » والرقية: هي القراءة مع النفث بقليل من الريق، مع اختيار الآيات التي يقرؤها، ومناسبة القارئ والموضع. والله أعلم.

« حكم الذهاب للعرافين » :

س٩: ما حكم الذهاب إلى العرافين والمشعوذين ؟

الجواب: لا يجوز ذلك للنهي الصريح عنه، بل وللوعيد الشديد في ذلك، ففي صحيح مسلم عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: « **من أتى عرافا فسأله عن شيء، لم تقبل له صلاة أربعين يوما** » فإذا كانت هذه حال السائل، فكيف بالعراف نفسه؟!

وروى أحمد وغيره عن أبي هريرة عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: « **من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه بما يقول، فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم** ».

وغير ذلك من الأحاديث المشهورة، وذلك أن العراف يدعي علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، ولا بد أنه يتقرب إلى الشياطين ومردة الجن، ويدعوهم من دون الله؛ حتى يخدموه فيدلونه على المسروق ومكان

الضالة وموضع السحر ونحوه، وهذا التقرب يكون بالذبح لها أو السجود لها، أو فعل معصية، وأكل نجاسة مما تحبه الشياطين، ونحو ذلك مما هو كفر أو ذريعة إلى الشرك.

وقد أخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– أن أكثر كلامهم كذب، وإنما توحي إليهم الشياطين ما تسترقه من السماء، فيكذبون مع الكلمة مائة كذبة.

وأما الشعوذة فهي عمل السحرة وما يموهون به على العامة، ويظهرون لهم صورا لا حقيقة لها، ومنها قصة الساحر الذي قطع رأس رجل ثم أعاده، فقتله جندب –رضي الله عنه– لحديث: « **حد الساحر ضربه بالسيف** » فلا يغتر بدجلهم وتمويههم ومخرقتهم الظاهرة، ولا يجوز إقرارهم ولا تصديقهم، بل حدهم القتل بكل حال عند جمهور العلماء من غير استتابة، فمن ذهب إليهم أو صدقهم، فقد أقرهم على كفرهم، فيلحقه الوعيد الشديد. والله أعلم.

« حكم الصلاة في المساجد التي فيها قبور » :

س١٠: ما حكم الصلاة في المساجد التي فيها قبور ؟

الجواب: لا تصح الصلاة فيها، بل تلزم إعادتها؛ لقوله –صلى الله عليه وسلم–:

« **الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام** » رواه أحمد وأهل السنن وصححه الحاكم وغيره وروى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما، عن أنس قال: رآني عمر وأنا إلى قبر، فجعل يقول: يا أنس القبر. وفي

لفظ: القبر أمامك، فنهاني. وروى ابن حبان والبزار عن أنس أن النبي – صلى الله عليه وسلم– نهى أن يصلى بين القبور .

وقد تمسك أكثر الفقهاء بلفظ الجمع، فرخصوا في الصلاة عند القبر أو القبرين. وعلل بعضهم النهي عن الصلاة فيها بأنها مظنة النجاسة؛ لاختلاطها بصديد الموتى وروائحهم، وتعقب ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية –رحمه الله– كما في اقتضاء الصراط المستقيم (٣٣٢)، والاختيارات (٤٤)، ومجموع الفتاوى (٥٢١/٤)، (٢٩٠/١١)، (٥٠٢/١٧)، وذكر أن المقصود الأكبر بالنهي عن الصلاة عند القبور هو مخافة اتخاذها أوثانا، وهي العلة التي أوقعت كثيرا من الأمم في الشرك الأكبر أو فيما دونه. وقد استدل على ذلك بالأحاديث التي فيها النهي عن اتخاذ القبور مساجد، كقوله –صلى الله عليه وسلم– : « **ألا فلا تتخذوا القبور مساجد؛ فإني أنهاكم عن ذلك** » رواه مسلم عن جندب رضي الله عنه. ولو كانت العلة هي مظنة النجاسة، لما نهي عن اتخاذ قبور الأنبياء مساجد كما في الصحيح عن عائشة أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال في مرض موته: « **لعن الله اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد** » وفي صحيح مسلم في حديث جندب : « **ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد...** » إلخ. ومعلوم أن أجساد الأنبياء لا تبلى كما ثبت في الحديث، فلا تنجس بها الأرض، فعلم أن النهي مخافة الغلو فيها، واتخاذها أوثانا تعبد من دون الله. والله أعلم.

« حكم قصد زيارة قبر النبي ــ صلى اللَّــه عليه وسلم ــ » :

س١١: بعض الناس يذهب إلى المدينة لقصد زيارة القبر النبوي، فما حكم هذا العمل؟

الجواب: لا يجوز هذا القصد، وإنما يجوز السفر إلى المدينة لقصد الصلاة في المسجد النبوي فهو أحد المساجد الثلاثة التي تشد إليها الرحال، والصلاة فيه بألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام .

وقد ورد النهي عن شد الرحال لغير المساجد الثلاثة: المسجد الحرام والمسجد النبوي والمسجد الأقصى فيدخل في النهي سائر البقاع والقبور، فلا تقصد للصلاة فيها أو التبرك بها أو التعبد فيها.

وأما الأمر بزيارة القبور، فإن الحكمة فيه تذكر الآخرة، وهو يحصل بقبور أي بلد، فإنها لا تخلو قرية غالبا من وجود مقابر بفنائها، فزيارة تلك القبور تذكر بالآخرة، وينتفع الأموات بالدعاء لهم.

فأما القبر النبوي فقد ورد النهي عن اتخاذه عيدا، أي: تكرار زيارته كما يتكرر العيد، فقال -صلى الله عليه وسلم- : « **لا تتخذوا قبري عيدا، وصلوا علي حيث كنتم، فإن صلاتكم تبلغني حيث كنتم** » وقال -صلى الله عليه وسلم- : « **ما من مسلم يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام** » فيعم ذلك المسلم من قريب أو بعيد.

وأما الأحاديث التي في فضل زيارة قبره -عليه الصلاة والسلام- فكلها ضعيفة أو موضوعة، مثل قوله: من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حياتي، وقوله: من زار قبري، أو قال: من زارني كنت له شفيعا أو شهيدا، وقوله: من زار قبري وجبت له شفاعتي، وقوله: من حج ولم يزرني فقد جفاني. وكلها باطلة لا أصل لها، وقد بين العلماء بطلانها، كما في الرد على الأخنائي لشيخ الإسلام ابن تيمية والرد على السبكي

لابن عبد الهادي والرد على النبهاني للألوسي ولا يغتر بمن يروج هذه الأحاديث ويترجمها.
ولا يفهم أن منع زيارته حط من قدره، فإن محبته -عليه السلام- ثابتة في قلوب أتباعه، ولا ينقصها بُعدهم عن قبره. والله أعلم.

« حكم وضع علامة على القبر » :

س١٢: ما حكم وضع علامة على القبر: كحديدة وخشبة لكي يعرف بها ؟

الجواب: لا بأس بذلك، فقد روى أبو داود برقم (٣٢٠٦) عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال: لما مات عثمان بن مظعون فدفن، أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- رجلا أن يأتيه بحجر فوضعها عند رأسه، وقال: « **أتعلم بها قبر أخي، وأدفن إليه من مات من أهلي** » سكت عنه أبو داود ؛ فهو عنده صالح.
وهذه العلامة لأجل معرفة الميت عند الزيارة ليدعو له، وليدفن إليه أقاربه لتسهل زيارتهم، ويجوز أن تكون من حجارة أو لبن أو خشبة أو نحوها، توضع عند رأس القبر، أو على أحد جانبيه، وقد ورد النهي عن البناء على القبور، ففي صحيح مسلم عن جابر قال: « **نهى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن يقعد على القبر، وأن يجصص، وأن يبنى عليه** ».
وفي رواية: « **وأن يزاد عليه، وأن يكتب عليه** ».

والنهي عن هذه الأمور ظاهره التحريم، والحكمة فيه أن ذلك مما يسبب الافتتان به متى رآه العامة قد رفع عن غيره، أو طلي بالقصة، أو كتب عليه ما فيه مدح له أو إطراء له، لم يؤمن أن يقصده العوام، وأن يقيموا حوله أو يعتقدوا فيه الولاية والفضل، مما يدعو إلى تعظيمه ودعائه، أو التبرك بتربته أو العكوف حوله، ونحو ذلك مما هو واقع في كثير من البلاد التي غمرها الجهل وفشا فيها الشرك وعبادة الأموات، ودعاؤهم والذبح لهم وصرف القرابين لهم بسبب إطرائهم، أو رفع قبورهم، أو تسويل الشيطان أن هذا القبر فيه ولي أو شهيد، مما يسبب انخداعهم بذلك. والله أعلم.

« حكم تصدق الأخ عن أخيه الميت » :

س١٣: ما حكم تصدق الأخ عن أخيه الميت ؟ وهل يصل الثواب إلى الميت؟

الجواب: سنة ومستحب، ولا يختص بالأخ، بل يعم كل قريب أو كل مسلم، فقد روى البخاري برقم (٢٧٥٦) عن ابن عباس : « **أن سعد بن عبادة قال: يا رسول الله، إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟ قال: نعم** ».

وروى أيضا برقم (٢٧٦٠) عن عائشة : « **أن رجلا قال: يا رسول الله، إن أمي افتلتت بنفسها، وأراها لو تكلمت تصدقت، أفأتصدق عنها؟ قال: نعم، تصدق عنها**» ولا خلاف في وصول أجر الصدقة إلى الميت لهذه الأحاديث، وكذا ينتفع الميت بالدعاء من الحي، سواء في الصلاة عليه، أو بعد دفنه، أو عند زيارته، أو بظهر الغيب، لعموم الأدلة.

ومن الصدقة التي تصل إلى الميت الأضحية، سواء أوصى بها الميت أو تبرع بها الحي له، حيث إن الأضحية فيها أجر كبير كما ورد في الأحاديث، فإذا صرف ذلك الأجر للميت نفعه ذلك. ومن جملة ما يهدى للميت أجر الحج والعمرة؛ لقوله –صلى الله عليه وسلم– : « **حج عن أبيك واعتمر** ».

وأما إهداء ثواب القرآن والذكر والأوراد والصلاة والصوم والاعتكاف، ونحوها من الأعمال البدنية أو الأقوال، ففيه خلاف مشهور، حيث منعه البعض لقوله –تعالى– : ﴿ **وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى** ﴾[سورة النجم، الآية : ٣٩] ورخص فيه الجمهور، فذكر الفقهاء أن كل قربة أو طاعة أهداها المسلم لأخيه المسلم حيا أو ميتا، فإنه يصل إليه الثواب، وذلك أنه اكتسب بإحسانه صداقة أو قرابة المهدي، وأن المهدي عملها لله، وعرف أن في هذه القربة أجرا من الله، فتبرع بثوابها لقريبه أو صديقه، فلا مانع من وصول الثواب. والله أعلم.

« حكم تخصيص الأيام لزيارة المقابر » :

س١٤: بعض الناس يخصصون أياما لزيارة المقابر: كالجمعة والعيدين، فما حكم ذلك؟

الجواب: وردت الأحاديث الصحيحة في إباحة زيارة القبور من غير تقييد بيوم وكان النبي –صلى الله عليه وسلم– قد نهى عنها أول الإسلام مخافة الغلو في الأموات، أو مخافة النعي والنياحة، فلما اطمأن إلى معرفتهم بالحكم، رخص لهم في الزيارة، وعلل ذلك أنها تذكر بالآخرة وتزهد في الدنيا، وأن فيها أجرا للأموات بالدعاء لهم والترحم عليهم، كما نهاهم عند

زيارتها أن يقولوا هجرا أو فحشا، وانظر الأحاديث في الرخصة في زيارة القبور في جامع الأصول (١٥٢/١١) عن بريدة وأبي هريرة وأم عطية وذكرها أيضا (٣٦٤/٣)، (١٥٨/٥) عن أبي سعيد وبريدة .

وروى ابن ماجه برقم (١٥٧١) عن ابن مسعود أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال: « **كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإنها تزهد في الدنيا وتذكر الآخرة** » وإسناده حسن.

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد (٥٧/٣) عدة أحاديث عن أبي سعيد وأم سلمة وعائشة وزيد بن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت وغيرهم، في الإذن في زيارة القبور، ثم ذكر حديثا عن أبي هريرة قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من زار قبر أبويه أو أحدهما كل جمعة، غفر له وكتب برًا رواه الطبراني في الأوسط والصغير، وفيه عبد الكريم أبو أمية وهو ضعيف.

وعن علي –رضي الله عنه– قال: الخروج إلى الجبان في العيدين من السنة. رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الحارث الأعور وهو ضعيف.

وقد ذكر ابن رجب في أهوال القبور آثارا عن بعض السلف، في أن الموتى يعرفون من زارهم يوم الجمعة أو يوم السبت، وفيها اختلاف، ولم تستند إلا إلى رؤيا منامية أو اجتهاد أو نظر. والله أعلم.

« حكم الحلف بالنبي والأمانة » :

س١٥: ما حكم الحلف بالنبي والأمانة ؟

الجواب: لا يجوز الحلف بمخلوق، فقد ثبت في الصحيح عن ابن عمر –رضي الله عنه– عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: « **من كان حالفا**

فليحلف بالله أو ليصمت » وفي المسند والسنن عنه أيضا قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: « **من حلف بغير الله فقد كفر، أو أشرك** » حسنه الترمذي وصححه الحاكم وفي لفظ له: « **كل يمين يحلف بها دون الله شرك** ».

وذلك أن الحالف يعتقد أن المحلوف به له منزلة ورفعة، فيعظمه بهذا الحلف ويرفع مكانته فوق الخلق، ولا شك أن التعظيم لا يصلح إلا لله –تعالى– فمن أسمائه العظيم، الذي يجب على عباده تعظيمه ووصفه بالعظمة والعزة، ومن آثار ذلك أن يخضعوا له، ويتواضعوا بين يديه، وتصغر عندهم الدنيا ومن عليها، ولا يبقى في قلوبهم موضع لاحترام أو تعظيم أو تقديس لغير الخالق سبحانه.

وقد تدخل الشيطان إلى قلوب ضعفاء الإيمان، وزين لهم تعظيم الأولياء ومكانتهم في نفوسهم، بحيث إن أحدهم يحلف بالله الأيمان الغليظة وهو كاذب، ولا يحلف بالولي إلا وهو صادق؛ مخافة أن ينتقم منه ذلك الولي، وهذا هو عين الشرك والكفر، نعوذ بالله من الشرك والشك والنفاق وسوء الأخلاق.

وأما الحلف بالأمانة، فقد روى أبو داود عن بريدة –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : « **من حلف بالأمانة فليس منا** » وسكت عنه أبو داود والمنذري في تهذيبه، فهو صالح عنده، وذلك لأن الأمانة من شرع الله وحكمه، فالحلف بها حلف بغير الله، وذهب بعضهم إلى وجوب الكفارة إذا قال: وأمانة الله، والصحيح عدم الوجوب. والله أعلم.

« التوفيق بين الطب وقوله: ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾ » :

س١٦: الطب الحديث أصبح يعرف ما في بطن الأم، فكيف الجواب عن قوله:

﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾[سورة لقمان، الآية : ٣٤] ؟

الجواب: لا شك أن البشر لا يعلمون ما في رحم المرأة من ذكر أو أنثى، أو أبيض أو أسود، أو قصير أو طويل، أي بمجرد النظر والخرص، وذلك لأن الله –تعالى– أخفى ذلك واختص به، وعده النبي –صلى الله عليه وسلم– من مفاتح الغيب التي لا يعلمها أحد غير الله –تعالى– وذلك لأن الجنين في الرحم قد جعل وجهه إلى ظهر أمه، وقد انتصبت رجلاه وانضمت فخذاه حتى استتر قبله، فلذلك لا يتمكن أحد من معرفة ما في الرحم بمجرد نظره

وما ذكره بعض الأطباء من أن هناك علامات في حلمة الثدي الأيمن للذكر أو الثدي الأيسر للأنثى ليس بمطرد، ولم يعرف صدق ذلك.

فأما حصول معرفة ذلك بواسطة الأشعة أو التحليلات التي جدت في الطب الحديث، فهذه لا تدخل في علم الغيب، فإن ذلك يتوقف على أعمال وتجارب ومقدمات يعملها الطبيب حتى يتوصل إلى معرفة ذلك، فهو بمنزلة شق بطن المرأة والكشف عن معرفة جنينها، فيظهر بذلك نوعه أذكر أم أنثى، واحد أو عدد.

وإنما الذي نفى النبي –صلى الله عليه وسلم– بقوله: « **في خمس لا يعلمهن إلا الله ثم قرأ قوله –تعالى– : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾[سورة لقمان، الآية : ٣٤]** » الآية –هو إدراك هذه الأمور الغيبية بالعقل والفكر، فإن هذا من علم الغيب، وقد قال –تعالى– : ﴿ **قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا**

اللَّهُ ﴾[سورة النمل، الآية : ٦٥] وقال –تعالى– لنبيه: ﴿ **وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ** ﴾[سورة الأعراف، الآية : ١٨٨] فعلى العباد الرضا والتسليم لأمر الله –تعالى– وعدم التدخل فيما لا يعنيهم. والله أعلم.

« حكم الاحتفال بالمولد النبوي » :

س١٧: ما حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم ؟

الجواب: هو بدعة منكرة أحدثها بنو بويه في القرن الرابع، وفشت بعدهم، وانتشر هذا الاحتفال في أغلب البلاد الإسلامية، حتى أصبح مألوفا أقره علماء تلك البلاد، واحتج العوام بسكوت العلماء لهم أو مشاركتهم فيه، ولكن أولئك العلماء لم يكونوا من أهل التحقيق والسنة، وإنما هم من أهل المناصب والرئاسة المقربين عند الولاة، الذين يخشون على دنياهم وحظوظهم الدنيوية، وقد كثر الرد عليهم وتبديعهم من أهل العلم والفضل، وذلك أنه لم يحدث في عهد النبي –صلى الله عليه وسلم– ولم يفعله هو ولا أشار إليه، ولا فعله خلفاؤه الراشدون، ولا أهل القرون الثلاثة المفضلة، ولو كان خيرا لسبقونا إليه، فهم أشد محبة لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– ممن بعدهم، وهم أحق باتباعه وطاعته والعمل بسنته.

وهؤلاء المبتدعون لعيد الميلاد لا شك أنهم قد أضافوا إلى الدين ما ليس منه، ففي عملهم هذا اعتراض على الشرع، وادعاء أنه ناقص، وأنهم كملوه بهذا العمل، فهو مردود عليهم لقوله –صلى الله عليه وسلم– : « **من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد** ».

ولا عبرة بقول المبتدعة: إنه بدعة حسنة، وإنه دليل فرحنا بمولده ومحبتنا له، ونحو ذلك، فإن الفرح به يجب أن يكون مستمرا، لا في ليلة واحدة من كل عام، مع أن تلك الليلة هي التي مات فيها أيضا، فهي ليلة حزن على فراقه، وإنما الذي يفرح به مثلا ليلة أسري به، أو ليلة أوحي إليه، أو ليلة أنجاه الله من مكرهم، أو ليلة نصره في غزوة بدر أو في حنين، أو ليلة فتح مكة، أو حجة الوداع، ونحو ذلك، ولما لم ينقل ذلك دل على أن الفرح به ومحبته وطاعته تكون دائمة طوال الحياة. والله أعلم.

« حكم قول من قلع ضرسه للشمس: خذي سن حمار و... » :

س١٨: هناك من إذا قلع سنه قال للشمس: خذي سن حمار وهبي لي سن غزال. فما حكمه؟

الجواب: لا أصل لهذا القول ولا يفيد شيئا، وقد يدخل في الشرك، وهو دعاء الشمس التي هي مخلوقة مسخرة لا تملك لمن دعاها ولا لغيره نفعا ولا ضرا، فيكون دعاء وعبادة لها، ولقد حكى الله عن بعض المشركين السجود للشمس، قال –تعالى– :

﴿ **وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ** ﴾[سورة النمل، الآية : ٢٤] وقال –تعالى– : ﴿ **لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ** ﴾

[سورة فصلت، الآية : ٣٧].

ولا شك أن دعاء الشمس ونداءها عبادة وخضوع وتعلق بها وتعظيم لها، فهو كالسجود لها، ثم أيضا لا فائدة في هذا النداء لها، فهي لا تسمعه ولا تجيبه ولا تعطيه طلبته، فالأسنان أنبتها الله في الإنسان وكذا في أغلب

الحيوان لحكمة مضغ الطعام ونهشه، وهو الذي يملك النفع والضر والعطاء والمنع، فالمسلم يطلب منه وحده ولا يلتفت إلى سواه.

وأيضا فلا فرق في النظر بين أسنان الدواب، فإن الحمر وحشية أو أهلية لها أسنان تناسبها، وتبقى معها طوال حياتها أو غالبها، وكذا يقال في أسنان الظباء والتي الأنثى منها غزال، وكذا بهيمة الأنعام كالإبل والغنم ونحوها، خلق الله لها أسنانا تتلاءم مع حاجتها، ولا تفنى إلا بالاستعمال، ولكن يخيل إلى بعض الناس أن الحمار مخلوق كريه في النفوس، وأن أسنانه قبيحة ينفر منها الطبع، ولا حقيقة لذلك، كما أن أسنان الغزال لا تناسب الإنسان، وإنما خلقت لها، ولو خيل إلى البعض أنها كلمة مألوفة محبوبة في النفس، فالعبد يتوجه إلى ربه ولا يلتفت إلى مخلوق سواه. والله أعلم.

« معنى قوله ــ صلى اللَّـــهُ عليه وسلم ــ : وإياكم ومحدثات الأمور » :

س١٩: ما معنى قول الرسول ــ صلى اللَّـــهُ عليه وسلم ــ : « وإياكم ومحدثات الأمور »؟

الجواب: يريد بالمحدثات: البدع التي تضاف إلى الشريعة وليست منها، وذلك أن الله –تعالى– قد أكمل الدين ببعثة النبي الكريم –صلى الله عليه وسلم– قال الله –تعالى–: ﴿ **الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي** ﴾[سورة المائدة، الآية : ٣] فبكماله لا يحتاج إلى إضافة أو زيادة، ولذلك في تمام هذا الحديث قال: « **فإن كل بدعة ضلالة** » فكل محدثة في هذا الدين فهي بدعة لا أصل لها، ولا يجوز التعبد بها، إلا إذا كان

لها أصل من الشرع، فإنها لا تكون بدعة في الدين، ولو صدق فيها على تلك الصفة أنها بدعة في اللغة، كقول عمر –رضي الله عنه– في جمعهم على التراويح: نعمت البدعة هذه. أي: في اللغة. وإلا فقد ثبت أصلها بفعلها في حياة النبي –صلى الله عليه وسلم– مرارا، وإنما منع من الاستمرار مخافة أن تفرض عليهم.

ومثل أذان الجمعة الأول، فإن الأذان للصلاة مشروع أصلا عند الوقت لكل صلاة، فهذا الأذان داخل في قوله –تعالى– : ﴿ **وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ** ﴾[سورة المائدة، الآية : ٥٨] ولا يدخل في ذلك جمع القرآن في المصحف، فإن كتابته معهودة زمن النبي –صلى الله عليه وسلم– فلما تكامل الوحي لم يكن بد من جمعه ليتحقق قوله –تعالى– : ﴿ **فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ**﴾[سورة عبس، الآية : ١٣].

فأما البدع الأخرى فكلها حرام، سواء كانت في الاعتقاد: كبدعة الخوارج والمعتزلة والقدرية والمرجئة والرافضة ونحوهم، أو في الأعمال والأقوال: كبدعة المولد، وإحياء ليلة الإسراء، وليلة النصف من شعبان، وصلاة الرغائب، ونحو ذلك.

وقد تكلم العلماء على أحكامها كـكتاب الباعث على إنكار البدع والحوادث، وكتاب البدع والنهي عنها، وأوسع ما كتب في ذلك كتاب الاعتصام للشاطبي فعلى المسلم أن يتمسك بالسنة ولو أنكر عليه الجماهير، وأن يهجر البدع ولو كثر أهلها. والله أعلم.

« تخصيص علي بقولهم: كرم اللَّــه وجهه » :

س٢٠: ما حكم تخصيص بعضهم لعلي بقوله: عليه السلام، أو كرم الله وجهه؟

الجواب: لا أصل لهذا التخصيص، وذلك أن الأصل في الصحابة الترضي عنهم جميعا كما قال –تعالى– : ﴿ **وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ** ﴾[سورة التوبة، الآية : ١٠٠] وقال –تعالى– : ﴿ **لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ** ﴾[سورة الفتح، الآية : ١٨] لذلك اصطلح أهل السنة على الترضي عن كل صحابي يجري ذكره أو يروى عنه حديث، فيقال مثلا: عن عمر –رضي الله عنه– أو عن ابن عباس رضي الله عنهما. ولم يستعمل السلام –فيما أعلم– عند ذكر أحد منهم، مع أن السلام تحية المسلمين فيما بينهم، كما قال –تعالى– : ﴿ **فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً** ﴾[سورة النور، الآية : ٦١] وعلى هذا فالترضي أفضل من السلام، قال –تعالى– : ﴿ **وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ** ﴾[سورة التوبة، الآية : ٧٢] وأخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– أن الله –تعالى– يقول لأهل الجنة: « **أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبدا** ».

لكن اصطلح العلماء على أن السلام يختص بالأنبياء؛ لقوله –تعالى– : ﴿ **وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ** ﴾[سورة الصافات، الآية : ١٨١] ولقوله: ﴿ **وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ** ﴾

[سورة مريم، الآية : ١٥] ولما ورد في حق علي قول النبي –صلى الله عليه وسلم– : « **أنت مني بمنزلة هارون من موسى** » أخذه الغلاة فيه كالرافضة ومن قاربهم، فاستعملوا في حقه قولهم: عليه السلام، أو

كرم الله وجهه. ولا شك أنه أهل لذلك، لكن يشركه في هذا جميع الصحابة ومن تبعهم بإحسان.

وعلى كل حال نقول: إن هذا الاصطلاح إنما حدث من الغلاة في أهل البيت: كالرافضة والزيدية. ثم وجد ذلك في كتب أهل السنة، ولعله حدث من بعض النساخ الذين قلدوهم في ذلك عن حسن ظن، فليعلم ذلك. والله أعلم.

« ما هي العلمانية؟ » :

س٢١: ما هي العلمانية وما حكم الإسلام فيهم؟

الجواب: مذهب جديد وحركة فاسدة تهدف إلى الإكباب على الدنيا والانشغال بشهواتها وملذاتها، وجعلها هي الهدف الوحيد في هذه الحياة، ونسيان الدار الآخرة والغفلة عنها، وعدم الالتفات إلى الأعمال الأخروية أو الاهتمام بها، وقد يصدق على العلماني قول النبي –صلى الله عليه وسلم– : « **تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط لم يرض، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش** ».

وقد دخل في هذا الوصف كل من عاب شيئا من تعاليم الإسلام قولا أو فعلا، فمن حكم القوانين وألغى الأحكام الشرعية فهو علماني، ومن أباح المحرمات: كالزنا والخمور والأغاني والمعاملات الربوية، واعتقد أن منعها ضرر على الناس، وتحجر لشيء فيه مصلحة نفسية، فهو علماني، ومن منع أو أنكر إقامة الحدود: كقتل القاتل، ورجم أو جلد الزاني

والشارب، أو قطع السارق أو المحارب، وادعى أن إقامتها تنافي المرونة، وأن فيها بشاعة وشناعة – فقد دخل في العلمانية.

أما حكم الإسلام فيهم، فقد قال –تعالى– في وصف اليهود: ﴿ **أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا** ﴾

[سورة البقرة، الآية : ٨٥] الآية، فمن قبل ما يناسبه من الدين كالأحوال الشخصية وبعض العبادات ورد ما لا تهواه نفسه، دخل في الآية.

وهكذا يقول –تعالى– : ﴿ **مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ* أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ** ﴾[سورة هود ، الآيتان : ١٥ ، ١٦] فالعلمانيون هدفهم جمع الدنيا والتلذذ بالشهوات ولو محرمة، ولو منعت من الواجبات، فيدخلون في هذه الآية، وفي قوله –تعالى– : ﴿ **مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا** ﴾[سورة الإسراء، الآية : ١٨] ونحو ذلك من الآيات والأحاديث. والله أعلم.

« حكم زيارة النساء لقبر النبي ــ صلى اللّـــه عليه وسلم ــ » :

س٢٢: ما حكم زيارة النساء لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ؟

الجواب: كان النبي –صلى الله عليه وسلم– قد نهى عن زيارة القبور مطلقا لما كانوا حديثي عهد بالإسلام، إما مخافة الغلو والإطراء وعبادة الأموات، وإما مخافة الندب والنياحة الجاهلية عند القبور، فلما تمكن

الإسلام في القلوب، رخص لهم في ذلك لأنها تذكر الآخرة، ولما فيها من الدعاء للأموات، ولكن استثنى من هذا الإذن النساء، فقد ورد النهي والوعيد لهن على ذلك، كقوله -صلى الله عليه وسلم- :

« **لعن الله زائرات القبور** » فاللعن يقتضي التحريم، وهذا يخصص الإذن في قوله: « **كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها** » بالرجال، حيث إن لعن زائرات القبور ورد في عدة أحاديث عن ابن عباس وأبي هريرة وغيرهما بأسانيد صحيحة.

كما ورد تعليل ذلك في قوله -صلى الله عليه وسلم- فإنكن تفتن الحي وتؤذين الميت لما رأى بعض النساء خرجن إلى المقابر، فقال: « **ارجعن مأزورات غير مأجورات**».

وثبت في السنن أنه -صلى الله عليه وسلم- قال لفاطمة : « **لعلك بلغت معهم الكدى ؟** -أي: طرف المقابر في البقيع - **فقالت: معاذ الله! وقد سمعتك تنهى عنه. فقال: لو بلغت معهم الكدى ما دخلت الجنة، أو ما رأيت الجنة حتى يراها جد أبيك** » فإذا كان هذا لفاطمة وهي من أفضل النساء، فكيف بمن بعدها؟!

ولا شك أنه يدخل في عموم القبور قبر النبي -صلى الله عليه وسلم- وقبرا صاحبيه، فلا يجوز للنساء الوقوف عليهن، ويكفي المرأة إذا دخلت المسجد النبوي أن تصلي مكانها، وأن تصلي وتسلم على النبي -صلى الله عليه وسلم- في صلاتها؛ حتى لا يعمها اللعن المذكور، والوعيد في هذه الأحاديث. والله أعلم.

« هل بين الرسل مفاضلة ؟ » :

س٢٣: هل بين الرسل مفاضلة؟

الجواب: نعم، قال الله -تعالى- : ﴿ **تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ** ﴾[سورة البقرة، الآية : ٢٥٣] وقال -تعالى- : ﴿ **وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا** ﴾[سورة الإسراء، الآية : ٥٥].

وهذه المفاضلة يختص الله بها من يشاء من رسله إما لفضله في نفسه، وإما لما اتصف به من العقل والنفس الطيبة، وإما تخصيص من الله له بالفضل، وإن كان غيره أزكى منه وأعقل وأكثر عبادة، فهو فضل الله يؤتيه من يشاء.

وقد ذكر الله فضل بعض الرسل فذكر أنه كلم موسى تكليما، وأنه اصطنعه لنفسه، قال -تعالى- : ﴿ **وَاصْطَنَعْتُكَ لِنَفْسِي** ﴾[سورة طه، الآية : ٤١] وقال: ﴿ **وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي** ﴾[سورة طه، الآية : ٣٩] وأخبر عن نوح أنه عبد شكور، وعن إبراهيم أنه اتخذه الله خليلا، وعن عيسى أنه رفعه إليه، وعن محمد -صلى الله عليه وسلم- أنه شرح له صدره، ووضع عنه وزره، ورفع له ذكره.

وقد اتفق العلماء على أن أفضل الرسل الخمسة الذين هم أولو العزم، وهم: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمد -عليهم الصلاة والسلام- وأن أفضلهم الخليل إبراهيم ومحمد وأن محمدا أفضل الأنبياء على الإطلاق، ثم لا يلزم من التفاضل تنقص الآخرين ولا عيبهم، فالجميع رسل الله وأنبياؤه الذين اصطفاهم لحمل رسالته ولتبليغ شرائعه، فنعرف لهم فضلهم، ونصلي ونسلم عليهم، ونعتقد عصمتهم فيما بلغوه عن ربهم. كما أن المؤمنين يتفاضلون بسبب الأعمال والإخلاص فيها، ثم يتفاوت ثوابهم في الجنة، كما قال النبي -صلى الله عليه وسلم- : « **إن أهل**

الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم كما تراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق والمغرب؛ لتفاضل ما بينهم » رواه أحمد والترمذي وصححه .

والواجب على المؤمن تصديق رسل الله جميعا، والإيمان برسالتهم، والعمل بما بلغه من الشرائع الثابتة ليلحق بالمؤمنين، فمن أحب قوما حشر معهم. والله أعلم.

« حكم الاستثناء في الإيمان » :

س٢٤: ما حكم الاستثناء في الإيمان بقوله: أنا مؤمن إن شاء الله ؟

الجواب: في ذلك خلاف، والمختار أنه يجوز إذا كان القصد الإيمان الكامل، فإن الإيمان يزيد وينقص، والناس فيه متفاوتون بحسب أعمالهم، وقد ذكر الله الإيمان الكامل في مثل قوله -تعالى- : ﴿ **إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ* الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ *أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا** ﴾**[سورة الأنفال ،الآيات : ٢ ،٣، ٤]** .

وهذا الوصف لا يستكمله كل من دخل في الإيمان، فمن قال: أنا مؤمن حقا. وقصد أنه من المتصفين بكمال الإيمان، فقد زكى نفسه، وجزم بما لم يتحقق وجوده فيه، فإذا قال: أنا مؤمن إن شاء الله. وأراد رجاء أن يدخل في هذه الآية فهو صادق، وهكذا من استثنى وأراد عدم علمه بالعواقب، حيث إنه لا يدري ماذا يختم له عمره، وإنما الأعمال بالخواتيم.

وكذا يجوز أن يستثني للتبرك ولتعليق الأمور المستقبلة بمشيئة الله – تعالى– ولا يدل ذلك على الشك والتردد، كما قال –تعالى– : ﴿ **وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا* إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ** ﴾[سورة الكهف، الآيتان : ٢٣ ، ٢٤].

وقد ذهب قوم إلى وجوب الاستثناء في الإيمان دائما تعليلا بعدم العواقب، فالأعمال بالخواتيم، ولاتصاف الإنسان غالبا بالنقص والخلل، وترك الكثير مما يجب عليه، فإن العبد لا يجزم بأنه من المتقين الأبرار أهل الجنة، وإنما يرجو ذلك برحمة الله، وقد ذكر الله الاستثناء فيما لا شك فيه، كقوله –تعالى– : ﴿ **لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ** ﴾[سورة الفتح، الآية : ٢٧] ونحو ذلك لتعلق الأمور المستقبلة بمشيئة الله – تعالى– فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن،﴿ **وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا** ﴾[سورة الإنسان، الآية : ٣٠] والله أعلم.

« هل النار في السماء أم في الأرض » :

س٢٥: هل النار في السماء أم في الأرض مع ذكر الأدلة على ذلك؟

الجواب: الأظهر أنها في الأرض، أو تحت الأرض السابعة، أو تحت البحار، أو حيث لا يعلم موضعها إلا الله –تعالى– وقد ذكر الله الجنة في السماء في قوله –تعالى– : ﴿ **عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى*عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى** ﴾ [سورة النجم، الآيتان : ١٤ ، ١٥] وذكر كتاب الأبرار في عليين، أي: في أعلى السماوات. كما ذكر أن كتاب الفجار في سجين، وفسر بأنه في أسفل الأرض في أضيق مكان؛ لقوله –تعالى– : ﴿ **وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ** ﴾[سورة الفرقان، الآية : ١٣] أفاده ابن كثير في التفسير.

ومن الأدلة قوله –تعالى– : ﴿ **ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ** ﴾[سورة التين، الآية : ٥] على أحد القولين، أن المراد رده إلى النار إلا من استثنى الله تعالى.

وقد ذكر ابن رجب في كتاب التخويف من النار في الباب الخامس ما بلغه من الأدلة في مكان النار، منها: ما رواه أبو نعيم عن ابن عباس قال: جهنم في الأرض السابعة.

وروى ابن منده قال مجاهد قلت لابن عباس أين النار؟ قال: تحت سبعة أبحر مطبقة. وذكر نحو ذلك عن ابن عباس وعبد الله بن سلام وقتادة واستدل بعضهم لذلك بقوله –تعالى– عن آل فرعون: ﴿ **النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا** ﴾[سورة غافر، الآية : ٤٦] يعني: في مدة البرزخ. وقد أخبر أن الكفار لا تفتح لهم أبواب السماء، وفي حديث البراء بن عازب في صفة قبض الروح، قال في روح الكافر: « **حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا، فيستفتحون له فلا يفتح له، ثم قرأ رسول الله –صلى الله عليه وسلم– : ﴿ لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ﴾[سورة الأعراف، الآية : ٤٠]** ».

وقد ورد ما يدل على أن النار تحت البحار، وفسروا قوله –تعالى– : ﴿ **وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ** ﴾[سورة التكوير، الآية : ٦] أن البحار تفجر فتصير بحرا واحدا، ثم تسجر، ثم يوقد عليها فتصير نارا، روي هذا عن جماعة من السلف، وعن ابن عباس في قوله: ﴿ **وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ** ﴾[سورة التوبة، الآية : ٤٩] قال: هو هذا البحر، وعن علي أنه قال ليهودي: أين جهنم؟ قال: البحر، قال علي ما أراه إلا صادقا. قال الله –تعالى– : ﴿ **وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ** ﴾[سورة الطور، الآية : ٦] والله أعلم.

« حكم إكرام الرجل الكافر » :

س٢٦: ما حكم إكرام الرجل الكافر ؟

الجواب: ورد النهي عن ذلك؛ لأنه من التولي المذكور في قوله –تعالى– : ﴿ **وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ** ﴾[سورة المائدة، الآية : ٥١] وقد روى أحمد عن أبي موسى –رضي الله عنه– قال: قلت لعمر إن لي كاتبا نصرانيا. فقال: مالك قاتلك الله؟! أما سمعت قول الله –تعالى– : ﴿ **لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ** ﴾[سورة المائدة، الآية : ٥١] ؟! قلت: لي كتابته وله دينه. قال: لا أكرمهم إذ أهانهم الله، ولا أعزهم إذ أذلهم الله، ولا أدنيهم إذ أقصاهم الله. رواه البيهقي وعنده: فانتهرني وضرب فخذي وقال: أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب؟ لا تأمنهم إذ أخانهم الله... إلخ. ولأحمد عن عمر لا تستعملوا اليهود والنصارى؛ فإنهم يستحلون الرشا.

وقال شيخ الإسلام في الاقتضاء: الولاية إعزاز وأمانة، وهم يستحقون للذل والخيانة، والله يغني عنهم المسلمين، فلا يجوز استعمالهم لما فيه من إعلائهم على المسلمين، وقد قال –صلى الله عليه وسلم– : « **لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في طريق، فاضطروهم إلى أضيقه** » وقال: الإسلام يعلو ولا يعلى عليه .

وكتب خالد بن الوليد إلى عمر أن بـــالشام كاتبا نصرانيا لا يقوم خراج الشام إلا به، فكتب إليه عمر مات النصراني، والسلام. أي: قدر موته.

وذكر ابن القاسم عن مالك قال: لا يستكتب النصراني؛ لأن الكاتب يستشار، فلا يستشار النصراني في أمر المسلمين.

وذكر ابن عبد البر أن بعض الفقهاء دخل على المأمون وعنده كاتب يهودي مقرب لديه، فأنشده قوله:

إن الذي شرفت من أجله * * * يــزعم هــذا أنـــه كاذب

فخجل المأمون وأمر بإخراج اليهودي مسحوبا على وجهه، وأنفذ عهدا أن لا يستعان بأحد من أهل الذمة في شيء من أعماله.
وقد نص الفقهاء على أنه لا يجوز تصديرهم في المجالس، ولا القيام لهم، وأنهم يمتهنون عند أخذ الجزية، ويطال وقوفهم وتجر أيديهم.
والله أعلم.

« حكم استخدام الكفار في بناء المساجد » :

س٢٧: ما حكم استخدام الكفار في بناء المساجد ؟

الجواب: لا يجوز تمكين الكفار من دخول المساجد، وقد ذكر شيخ الإسلام في الاقتضاء: أن أبا موسى قدم على عمر بحساب العراق فقال: ادع كاتبك يقرؤه. فقال: إنه لا يدخل المسجد لأنه نصراني. فضربه عمر بالدرة فلو أصابته لأوجعته، وقال: لا تعزوهم إذ أذلهم الله، ولا تصدقوهم إذ كذبهم الله، ولا تأمنوهم إذ خونهم الله ... إلخ.
وقد ذكر الله أن المشركين نجس، ومنعهم أن يقربوا المسجد الحرام فأخذ العلماء من ذلك إبعادهم عن الحرم كله؛ للنهي عن قربهم من المسجد، ولا شك أن نجاستهم معنوية، وهي خبث عقائدهم وما يضمرونه من الحقد والبغضاء للمسلمين، واعتقادهم أن الإسلام دين باطل، وأن نبي المسلمين كاذب، ولأن الإسلام هو الذي أهانهم وأضعف دينهم النصراني

واليهودي، فلا جرم حرصوا على الكيد للمسلمين والمكر بهم، والاحتيال لما يخرجهم عن دينهم، وعلى هذا لا يجوز دخولهم المساجد؛ لأنهم ليسوا من أهلها، قال الله –تعالى– : ﴿ **مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ**﴾

[سورة التوبة، الآية : ١٧] لكن العمارة هنا هي العبادة والطاعة.

ثم إن الكفار في هذه الأزمنة تمكنوا في بلاد الإسلام وعمت بهم البلوى، وتولوا الكثير من الشركات والمؤسسات، ووكل إليهم تمكين العمارات والقيام بالمشاريع العامة والخاصة، فصار من جملة أعمالهم عمارة المساجد أحيانا، أو بعض الأعمال الخاصة بها: كالتخطيط، والهندسة، والكهرباء، والصيانة، والإشراف على شيء من ذلك.

ولا شك أن هذا تساهل كبير وتمكين للكفار من مثل هذه الأعمال التي تختص بالمسلمين، ومعلوم أن هناك من المسلمين من يحسن مثل هذه الأعمال، ويقوم بها أحسن قيام، لكن أصحاب المؤسسات يخيل إليهم أن المسلمين ضعفاء، وأن معرفتهم ناقصة، وأنهم لا يتقنون هذه الأعمال، وهذا خطأ كبير، فالمسلم أولى بالمنفعة، وهو أعرف وأقرب إلى الإخلاص وأهل الثقة والأمانة. والله أعلم.

« حكم السفر بالمصحف لبلاد الكفر » :

س٢٨: ما حكم السفر بالمصحف إلى بلاد الكفر ؟

الجواب: ذكر الفقهاء أن ذلك يحرم، وورد فيه حديث صحيح رواه مسلم (٣٠/٦) وأحمد (٦/٢، ١٠، ٥٥، ٧٦) وأبو داود وغيرهم، عن ابن عمر أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: « **لا تسافروا بالقرآن؛ فإني أخاف**

أن يناله العدو » وفي لفظ لأحمد: « **نهى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو؛ مخافة أن يناله العدو** » وكذا رواه البخاري في الجهاد من صحيحه ولم يذكر التعليل، وقد منع الجمهور السفر بالمصحف إلى أرض العدو، وأباحه بعضهم إذا كان الجيش كثيرا يغلب على الظن ظفرهم وانتصارهم.

وقد علل المنع منه بأن العدو إذا استولى عليه، فقد يستهين به ويمتهنه، وقيل: مخافة أن يحرفوه ويغيروه عن وضعه. وقد استدل بذلك على عدم تمكين الكافر من نسخه؛ لأنه نجس معنويا، وعلى منع تعليمه القرآن إلا شيئا يسيرا إن رجي إسلامه، أو لقيام الحجة عليه، ويدخل في ذلك منع تعليم أولاد النصارى القرآن، ومنعهم مس المصحف ولو درسوا في مدارس المسلمين، وقد أجاز بعض المتأخرين السفر بالقرآن إلى أرض الكفار في هذه الأزمنة.

قال الشيخ محمد رشيد في تعليقه على الآداب الشرعية (٢/٢٩٩):

تدل قرائن الأحوال على أن وقوع المصحف في أيدي الأعداء كان مظنة فتنة في العصر الأول لقلة المصاحف، فيخشى أن يغيروا فيه ويحرفوا ليطعنوا فيه، ويشككوا من شاءوا فيما في أيدي المسلمين، ثم كثرت المصاحف وعمت الآفاق، ويوجد منها ألوف في جميع بلاد الكفار، ولكن أمنت الفتنة، وأتم الله وعده بحفظ كتابه. اهـ.

وعلى هذا لا مانع من السفر به إلى الكفار؛ لانتشاره بعد ظهور المطابع، وقد ترجموه عدة تراجم، وفي بعضها الكثير من تغيير مدلوله، فالأولى الانتباه لذلك. والله أعلم.

« هل الإنسان مخير أم مسير؟ » :

س٢٩: هل الإنسان مخير أم مسير؟

الجواب: نقول: الإنسان مسير ومخير وذلك أن الله –تعالى– قدر عليه ما يقع منه وما يفعله، وهو مع ذلك أعطاه قدرة واستطاعة بها يزاول الأعمال ويختار ما يفعله مما يثاب عليه أو يعاقب، والله –تعالى– قادر على أن يرده إلى الهدى، ودليل ذلك قوله –تعالى– : ﴿ **وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ*وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ**﴾[سورة الزمر، الآيتان : ٣٦ ، ٣٧] وفي الحديث: « **اعملوا، فكل ميسر لما خلق له. وقرأ قوله –تعالى– :** ﴿ **فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى *وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى* فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى** ﴾ الآية [سورة الليل ،الآيات : ٥ ، ٦ ، ٧] » فأثبت له عملا وهو العطاء والتقوى والتصديق، وأخبر بأن الله –تعالى– هو الذي يسره أي: أعانه وقواه، فلو شاء لأضله وسلط عليه من يصرفه عن الحق، فهو الذي يهدي من يشاء ويضل من يشاء.

ومذهب أهل السنة أن ما يقع من المعاصي والمخالفات كلها بإرادة الله –تعالى– (الإرادة الكونية القدرية)، بمعنى أن الله خلقها وأوجدها مع أنه يكرهها، ولا يحب أهلها بل يعاقبهم عليها، فتنسب إلى العبد الذي عملها وباشرها، ويوصف بأنه مذنب وكافر وفاجر وفاسق، ومع هذا فإن الله –تعالى– هو الذي قدرها وكونها، فلو شاء لهدى الناس جميعا، فلله الحكمة في خلقه وأمره، فلا يكون في ملكه ما لا يريد.

وقد ذهب المعتزلة إلى إنكار قدرة الله –تعالى– على أفعال العباد، بل عندهم العبد هو الذي يضل ويهتدي، فقدرته أقوى من قدرة الرب.

وخالفهم الجبرية فبالغوا في إثبات قدرة الرب، وسلبوا العبد قدرته واختياره، وجعلوه مقسورا لا حركة له ولا اختيار.

وتوسط أهل السنة فقالوا: إن للعباد قدرة على أعمالهم، ولهم إرادة تمكنهم من فعلها، والله -تعالى- خالقهم وخالق قدرتهم وإرادتهم؛ حتى لا تبطل شريعة الله وأمره ونهيه، ولا ينفى فعله وعموم قدرته لكل شيء. والله أعلم.

« حكم الذهاب للسحرة والمشعوذين » :

س٣٠: ما حكم الذهاب إلى السحرة والمشعوذين للاطلاع، أو لطلب معرفة الدواء والمرض ؟

الجواب: لا يجوز ذلك، كما تقدم حكم إتيان العرافين والمشعوذين، والعراف هو الذي يدعي معرفة الأمور الغيبية: كالمسروق وموضع الضالة وما في الضمير، وهو يعتمد خبر الجن له أو الشياطين، فيتقرب إليهم بما يحبون حتى يخدموه.

والسحر عمل شيطاني، من عقد ورقى وجمع أشياء متفرقة، وذكر بعض الأسماء عليها؛ حتى تؤثر في المسحور بإذن الله الكوني القدري، فمنه ما يقتل، ومنه ما يمرض، ومنه ما يفرق بين الزوجين، ولا شك أن الساحر كافر؛ لأنه يشرك بالله في دعاء الجن والشياطين وعبادتهم والتقرب إليهم. وقد دل على كفرهم قوله -تعالى- : ﴿ **وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ** ﴾[سورة البقرة، الآية : ١٠٢] إلى قوله: ﴿ **إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ** ﴾[سورة البقرة، الآية : ١٠٢].

وإذا كان مشركا وجب قتله، والجمهور على أنه لا يستتاب؛ لأنه في الغالب يخفي أمره ويظهر أنه مسلم، وكثيرا ما يقرأ الآيات ويذكر الله ويعبده، فينخدع به الكثير من الناس، لكنه في الباطن والسر يدعو

الشياطين ويفعل ما يأمرونه به، وإذا كان مشركا لم يجز إبقاؤه، ولا شك أن إباحة إتيانه والرخصة في سؤاله، ولو للاطلاع أو معرفة الدواء أو نوع المرض –فيه إقرار له، وفيه مدح لحاله وتحسين لطريقته.

ولقد ابتلي الناس في هذه الأزمنة بكثرة السحرة والكهنة، وتوصلوا إلى إضرار الكثير من الناس بصرف أو مرض، أو إصابة بألم جسماني أو عقلي، فصار الناس المصابون يهرعون إلى السحرة، ويسألونهم ويصدقونهم بما يقولون، وإذا وافق أحدهم الآخر جزموا بصحة ما قال الأول، من أن هذا به سحر، وأنه بموضع كذا وكذا، والعامل له من صفته كذا وكذا ونحو ذلك، وإنما الواجب علاج من أصيب بشيء من ذلك بالقرآن والأدعية والأوراد المنقولة ونحوها، وفيها الكفاية لمن وثق بها، وكان حقا من أهل التدين والصلاح والاعتقاد السليم بنفعها وفائدتها، وصد بقلبه عن الخلق كلهم. والله أعلم.

« هل يجوز أن يقال: يا رحمة اللَّــه » :

س٣١: هل يجوز أن يقول في الدعاء: يا رحمة الله وفقيني، أو يا قوة الله احفظيني ؟

الجواب: قال الله –تعالى– : ﴿ **وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا** ﴾[سورة الأعراف، الآية : ١٨٠] أي: اسألوه وتوسلوا إليه بها. كقول الداعي: اللهم اغفر لي وارحمني إنك أنت الغفور الرحيم. أو تقول: يا غفور اغفر لي، ويا رحيم ارحمني. وهذا دليل على أن التوسل إلى الله وسؤاله يكون بالأسماء التي سمى بها نفسه، وفي الحديث: « **ألظوا بيا ذا الجلال والإكرام** » أي: اسألوا الله –تعالى– وادعوه بهذا الاسم.

وفي حديث آخر: « **أن النبي -صلى الله عليه وسلم- سمع رجلا يدعو وهو يقول: اللهم إني أسألك بأني أشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد. فقال النبي -صلى الله عليه وسلم- لقد سأل الله باسمه الأعظم الذي إذا سئل به أعطى، وإذا دعي به أجاب** ».

وكل هذا دليل على أن السؤال والنداء يكون بأسماء الله -تعالى- كما في قوله -تعالى- : ﴿ **قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى** ﴾

[سورة الإسراء، الآية : ١١٠].

ولم يرد الدعاء للصفة أو نداء الرحمة بقوله: يا رحمة الله، أو يا قوة الله، ونحو ذلك، حيث إن الرحمة قد تطلق على الجنة، كقوله: ﴿ **يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ** ﴾[سورة الشورى، الآية : ٨] وعلى المطر، كقوله: ﴿ **يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ** ﴾ [سورة الأعراف، الآية : ٥٧] وهذه من المخلوقات. وفي الحديث: « **خلق الله الرحمة مائة جزء...** » إلخ.

وأما القوة والقدرة ونحوهما فهي صفة لله -تعالى- ثابتة، ويشتق لله منهما اسم، فيقال: من أسماء الله القوي العزيز القدير، ولكن لا تنادي الصفة، وإنما ينادى الموصوف باسمه الذي تسمى به.

وأما قوله -صلى الله عليه وسلم- : « **أعوذ برضاك من سخطك، وبعفوك من عقوبتك** » فهو استعاذة من السخط والعقوبة، وطلب لضدهما وهو الرضا والعفو، وليس فيه نداء لهذه الصفة. والله أعلم.

« حكم إعطاء المصاب جلد ذئب » :

س٣٢: هناك من يعطي المصاب بالصرع جلد ذئب، فإذا شمه خرج الجن أو مات فما حكمه؟

الجواب: لا أرى ذلك سائغا، ولا أظنه مفيدا، وإن لم أكن على يقين، وقد ذكر لنا أن الجن يهربون من الذئاب، بل إن الذئب يبصر الجن إذا خرجوا على الأرض، ويطارد أحدهم حتى يفترسه، ولشهرة ذلك عند العامة، وكثرة الوقائع التي تنقل فيه. لا أقول: إنه مستحيل، فإن الجن إنما حجبوا عن أنظار البشر في قوله -تعالى- :
﴿ **إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ** ﴾[سورة الأعراف، الآية : ٢٧] فنحن لا نبصر الجن لأنهم من عالم الأرواح، وهي خلق لا نعرف كيفيته، لكن نعلم أنهم يلابسون الإنسان ويغلبون على روحه، وأن المصاب بالصرع إذا ضرب أو صفع لا يتألم إلا الجن الذي لابسه، بل إنه ينطق على لسانه ويتغلب على حركاته.

والعلاج الصحيح للمصروع هو الرقية بكلام الله وبالأدعية المأثورة، فإنه يضيق بذلك ذرعا، سيما إذا كان القارئ من أهل الورع والاستقامة والتمسك بالسنة ومعرفة الآيات التي لها تأثير في إخراج الجن وتضرره، وهناك أناس اشتهروا بعلاج الصرع والقراءة على المصابين به، بحيث إذا خرج القارئ سقط المصروع فرقا منه.

وهناك علاج بغير القراءة، من أدوية وأشربة وأشياء تؤثر في خروج الجان أو موته، لا بأس بها إذا لم تشتمل على ما لا يجوز شرعا.
وإذا جرب جلد الذئب ونحوه من أجزائه، وصار له تأثير في تأذي الجان أو خروجه ونحو ذلك - أصبح من الأدوية المباحة؛ حيث لا محذور فيه، فهو دواء معروف، وليس فيه سحر ولا استخدام جن ونحو ذلك مما يفعله الكهنة وغيرهم. والله أعلم.

« حكم قول بذمتك » :

س٣٣: ما حكم قول بعض الناس: في ذمتك، أو بذمتي هل تخل بالعقيدة ؟

الجواب: الذمة في اللغة هي العهد والميثاق، وقد أمر الله -تعالى- بالوفاء به إذا أضيف إلى الله -تعالى- كقوله: لك عهد الله وميثاقه. كما قال -تعالى- : ﴿ **وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ** ﴾[سورة النحل، الآية : ٩١] وقال -تعالى- : ﴿ **وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا** ﴾[سورة الأنعام، الآية : ١٥٢] وأمر بالوفاء به مطلقا في قوله -تعالى- :
﴿ **وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا** ﴾[سورة الإسراء، الآية : ٣٤] وهذا يعم قوله: لك عهد الله. وقوله: لك عهدي وميثاقي وذمتي، فإن الأصل وجوب الوفاء به لعموم هذه الآية.
ولأن الغدر من صفات المنافقين، وهو نقض العهد وعدم الوفاء به، قال النبي -صلى الله عليه وسلم- : « **أربع من كن فيه كان منافقا خالصا:**

إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر... » إلخ. وفي حديث آخر: « **يرفع لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غدرة فلان** » لكن إعطاء عهد الله وذمة الله أشد وآكد من مطلق العهد والذمة، وقد ثبت في حديث بريدة عند مسلم قوله -صلى الله عليه وسلم- : « **وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوا أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة من معك؛ فإنكم إن تخفروا ذممكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة نبيه** » والإخفار: نقض العهد.

وفي حديث آخر: « **من صلى الفجر في جماعة فهو في ذمة الله** » أي: في عهده وجواره. ولكن الغالب عند العامة قولهم: في ذمتي. قصد الحلف، أو تأكيد الكلام، فإذا قالوا: بذمتك. أرادوا أنه في سرك وما بينك وبين ربك. ويقول أحدهم للآخر: بذمتك ما فعلت كذا؟ فيقول: نعم، بذمتي. وإذا كان صادقا فلا محذور فيه، وإلا دخل في حكم الكذب، ونقض العهد الذي ذمه الله -تعالى- كما ذكرنا. والله أعلم.

« احتجاج المذنب بقوله: لو لم تذنبوا ... » :

س٣٤: بعض المصرين على الذنوب يحتجون بحديث: « لو لم تذنبوا، لأتى الله بقوم يذنبون ويستغفرون فيغفر الله لهم ».

الجواب: هذا فعل المخدوعين البعيدين عن الله -تعالى- وعن أحكامه وشريعته؛ حيث سول لهم الشيطان وأملى لهم، ودعاهم إلى الاقتراف والاكتساب للسيئات والإصرار عليها، ومناهم التوبة والرجوع بعد ذلك، ولقد كثر المسرفون في الذنوب وفعل المعاصي وتنوعت أعذارهم، فمنهم

من يسوف بالتوبة، ويعد نفسه بها عند المشيب، فيحال بينه وبين ما تمناه، ويقطع عليه أمله.

ومنهم من يتعلق بالرجاء وسعة الرحمة، وينسى أن الله –تعالى– شديد العقاب، وإن الإصرار على الذنب مع معرفة تحريمه يسبب عظم العقوبة عليه، ومنهم من ينخدع بكثرة الهالكين والمذنبين وينضم إليهم، وكأنه يستبعد أن يكونوا على ضلالة مع ما لهم من الفكر والعقل والنظر.

ولا شك أن الإكثار من الذنوب والإكباب عليها يقسي القلب ويصده عن الذكر والطاعة، والغالب أن العصاة مثل هؤلاء لا يوفقون للتوبة، وأنه يختم لهم بخاتمة سيئة، حيث تصبح تلك المعاصي أمنيتهم وديدنهم، وتتحكم في اختيارهم، فلا يستطيعون التخلص منها.

وأما الحديث المذكور فهو حديث صحيح ثابت، ولكنه فيمن يعمل السوء بجهالة، ثم يستغفر في حينه وهم المذكورون في قوله: ﴿ **إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ** ﴾[سورة النساء، الآية : ١٧] وفي قوله –تعالى– : ﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾[سورة آل عمران، الآية : ١٣٥] وهؤلاء مصرون متهاونون، نعوذ بالله من الخذلان. والله أعلم.

« هل إبليس من الملائكة؟ » :

س٣٥: هل إبليس من الملائكة؟

الجواب: في ذلك قولان للعلماء، ولكل قول دليل ومرجح، فالقول الأول: أنه من الملائكة، لقوله –تعالى– : ﴿ **فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ *إِلَّا**

إِبْلِيسَ ﴾[سورة الحجر، الآيتان : ٣٠ ، ٣١] والأصل أن المستثنى من جنس المستثنى منه، ولأن الأمر بالسجود لآدم موجه للملائكة في قوله – تعالى– : ﴿ **ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ** ﴾[سورة الأعراف، الآية : ١١] فلم يذكر أنه أمر مع الملائكة غيرهم، فدل على أن إبليس من أفرادهم، شمله الأمر الموجه إليهم.

والقول الثاني: أنه ليس من الملائكة، لقوله –تعالى– : ﴿ **إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ**﴾

[سورة الكهف، الآية : ٥٠] أي: كان أصله من الجن. ولقوله عن إبليس:

﴿ **خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ** ﴾[سورة الأعراف، الآية : ١٢] وقد ثبت في الحديث أن الملائكة خلقت من نور، وقد قال –تعالى– في الجن: ﴿ **وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ مِنْ نَارِ السَّمُومِ** ﴾[سورة الحجر، الآية : ٢٧] وقال – تعالى– : ﴿ **وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ** ﴾[سورة الرحمن، الآية : ١٥] فلما أخبر أن إبليس كان من الجن، وأن الجن خلق من نار، وهو خلق من نار، دل على أنه ليس من الملائكة، وعلى هذا فلعل دخوله في الأمر من باب التبعية، أي أنه كان بينهم وإن لم يكن منهم، فدخل في عموم الأمر، فخانه أصله وعنصره.

وقد قال بعض المفسرين: إنه أصل الجن كما أن آدم أصل الأنس. لكن قد أخبر الله أن الجن فيهم صالحون ومسلمون، أما الشياطين فالأظهر أن جميعهم كفرة وأعداء للبشر، وقد أخبر الله –تعالى– أن إبليس له ذرية في قوله –تعالى– : ﴿ **أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ** ﴾[سورة الكهف، الآية : ٥٠] وظاهر الذرية أنه من صلبه، وإن كنا لا نعرف كيف تفرعوا عنه، أما الملائكة فقد مدحهم بأنهم لا يستكبرون عن

عبادته ولا يستحسرون، وهذا يرجح أن إبليس ليس من الملائكة لبعد ما بين الصفتين. والله أعلم.

« ما هي الكتب المفيدة في العقيدة » :

س٣٦: ما هي الكتب المفيدة في العقيدة ؟

الجواب: ننصح بقراءة كتب السلف الصالح، وأهل القرون المفضلة، وذلك أن أمر العقيدة لما كان المخالف فيه يضلل؛ اهتم به العلماء، وأولوه عنايتهم، وتكلموا على العقيدة الصحيحة التي وقعت فيها الخصومة مع أهل زمانهم: كالخوارج، والقدرية، والجهمية، والمرجئة، والرافضة، والجبرية. وبينوا ما أخطأ فيه هؤلاء المبتدعة، وبالغوا في ذلك، كـــالرد على الزنادقة للإمام أحمد وعلى الجهمية لعثمان الدارمي وعلى بشر المريسي له أيضا.

وكتبوا في السنة، أي: في أمر المعتقد. ككتاب السنة للإمام أحمد برواية الاصطخري وكتاب السنة لعبد الله بن أحمد والسنة لابن أبي عاصم والسنة للبربهاري والإيمان لابن أبي شيبة والإيمان لابن منده والتوحيد لابن خزيمة والتوحيد لابن منده والإبانة لابن بطة والأسماء والصفات للبيهقي والاعتقاد له، والسنة للخلال وشرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي والشريعة للآجري ويليها كتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم كـــالعقيدة الواسطية، وعليها شروح: كالروضة، والتنبيهات، والكواشف. وكذا الفتوى الحموية، والرسالة التدمرية، واجتماع الجيوش الإسلامية، والكافية الشافية، والصواعق المرسلة، والصفدية.

أما في التوحيد العملي الطلبي، فكتب فيه شيخ الإسلام ابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب وبنوه وتلامذته وأتباعهم: كالتوسل والوسيلة، ورسالة الواسطة، واقتضاء الصراط المستقيم، وكتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، ومفيد المستفيد، وكشف الشبهات، وثلاثة الأصول، ومسائل الجاهلية، وعقيدة المسلمين للبليهي وتطهير الاعتقاد للصنعاني وكتب الردود على المخالفين، وهي كثيرة مشهورة. والله أعلم.